[172] (حدثنا موسى بن اسماعيل [قال] حدثنا وهيب [قال] حدثنا ابن طاووس عن ابيه عن ابن عباس [رضي ا عنهما] عن النبي (صلى ا عليه وسلم) قال: ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لاولى رجل ذكر) (1). وقد أخرجه في باب ميراث الجد مع الاب والاخوة (2). وفي باب ابني عم أحدهما أخ للام والاخر زوج (3). واخرجه مسلم في صحيحه حيث قال: (حدثنا عبد الاعلى بن حماد - وهو النرسي [قال] نا وهيب عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال قال رسول ا " ص ": ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لاولى رجل ذكر. حدثنا أمية بن بسطام العيشي [قال] نا يزيد بن زريع [قال] نا روح بن القاسم عن عبد ا بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس عن رسول ا " ص " قال: ألحقوا الفرائض بأهلها فما تركت الفرائض فلاولى رجل ذكر. حدثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد - واللفظ لابن رافع - قال اسحاق نا وقال الاخران أنا عبد الرزاق قال أنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال قال رسول ا " ص ": أقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب ا [تعالى] فما تركت الفرائض فلاولى رجل ذكر) (4). فان زعم الرازي أنا نمنع اضافته الى المفرد المعرفة. فنقول: ان لاسم التفضيل عند اضافته معنيين، ولا يجوز اضافته الى المفرد المعرفة بناءا على أحدهما دون الاخر، قال ابن الحاجب: (فإذا أضيف فله معنيان، أحدهما - وهو الاكثر -

_____

1) صحيح البخاري 8 / 187 2) نفس المصدر 8 / 188 3) نفس المصدر 8 / 190 4) صحيح مسلم 5 / 59 - 60

_____